

Distr.  
GENERAL

A/RES/50/194  
11 March 1996

## الجمعية العامة



الدورة الخمسون  
البند ١١٢ (ج) من جدول الأعمال

### قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناء على تقرير اللجنة الثالثة (A/50/635/Add.3)]

١٩٤/٥٠ - حالة حقوق الإنسان في ميانمار

إن الجمعية العامة،

إذ تؤكد من جديد أن على جميع الدول الأعضاء التزاما بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة والمبين بالتفصيل في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان<sup>(١)</sup>، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان<sup>(٢)</sup> وغيرها من صكوك حقوق الإنسان السارية،

وإذ تدرك أن المنظمة تقوم، وفقا للميثاق، بتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع وأن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ينص على أن إرادة الشعب هي مصدر سلطة الحكومة،

وإذ تشير إلى قرارها ١٩٧/٤٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤،

وإذ تشير أيضا إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ٥٨/١٩٩٢ المؤرخ ٣ آذار/مارس ١٩٩٢<sup>(٣)</sup>، الذي قررت فيه اللجنة، في جملة أمور، تعيين مقرر خاص لإقامة اتصالات مباشرة مع حكومة وشعب ميانمار، بمن في ذلك الزعماء السياسيون المحرومون من حريتهم وأسرهم ومحاموهم، بغرض دراسة حالة حقوق الإنسان في ميانمار، ومتابعة أي تقدم يحرز من أجل نقل السلطة إلى حكومة مدنية ووضع دستور جديد، ورفع القيود المفروضة على الحريات الشخصية، واستعادة حقوق الإنسان في ميانمار،

(١) القرار ٢١٧ ألف (د - ٣).

(٢) القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ١٩٩٢، الملحق رقم ٢ (E/1992/22).

الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإذ تحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٢/١٩٩٥ المؤرخ ٨ آذار/مارس ١٩٩٥<sup>(٤)</sup>، الذي قررت فيه اللجنة تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لمدة سنة واحدة،

وإذ يساورها شديد القلق من أن حكومة ميانمار لم تنفذ حتى الآن التزاماتها بأن تتخذ جميع الخطوات اللازمة في سبيل إقامة الديمقراطية في ضوء نتائج الانتخابات التي أجريت في عام ١٩٩٠،

وإذ تحيط علماً بالتطورات الأخيرة فيما يتعلق بتكوين المؤتمر الوطني،

وإذ ترحب بالإفراج دون شرط في ٠١ تموز/يوليه ١٩٩٥ عن أونغ سان سو كي الحائزة على جائزة نوبل للسلام وعن عدد من السجناء السياسيين على نحو ما دعت إليه الجمعية العامة،

وإذ يساورها شديد القلق، مع هذا، إزاء استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في ميانمار، حسبما أبلغ المقرر الخاص، بما في ذلك عمليات قتل المدنيين والاعتقال والاحتجاز التعسفيين، والقيود المفروضة على حرية التعبير وتكوين الجمعيات والانتماء إليها، والتعذيب، وأعمال السخرة، والترحيل الإجباري، وانتهاكات حقوق الإنسان في مناطق الحدود في أثناء العمليات العسكرية، وعمليات النقل الإجباري والمشاريع الإنمائية الإجبارية، وامتهان المرأة، وفرض تدابير قمعية موجهة بصفة خاصة إلى الأقليات العرقية والدينية،

وإذ ترحب باستمرار التعاون بين حكومة ميانمار ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بشأن عودة اللاجئين الطوعية من بنغلاديش إلى ميانمار،

وإذ تلاحظ، مع ذلك، أن حالة حقوق الإنسان في ميانمار قد أدت إلى تدفق موجات من اللاجئين إلى بلدان مجاورة، مما تسبب في مشاكل للبلدان المعنية،

١ - تعرب عن تقديرها للمقرر الخاص للجنة حقوق الإنسان المعني بحالة حقوق الإنسان في ميانمار لتقريره المؤقت<sup>(٥)</sup>؛

٢ - تعرب أيضاً عن تقديرها للأمين العام لتقريره<sup>(٦)</sup>؛

٣ - تشجب استمرار انتهاكات حقوق الإنسان في ميانمار؛

---

(٤) المرجع نفسه، ١٩٩٥، الملحق رقم ٣ والتصويبات (E/1995/23 و Corr.2)، الفصل الثاني، الفرع

ألف.

(٥) انظر A/50/568.

(٦) A/50/782.

٤ - ترحب بالإفراج دون قيد أو شرط عن أونغ سان سو كي الحائزة على جائزة نوبل للسلام وعن غيرها من القادة السياسيين البارزين؛

٥ - تحث بقوة حكومة ميانمار على الإفراج فورا ودون قيد أو شرط عن القادة السياسيين المحتجزين وجميع السجناء السياسيين لكفالة سلامتهم البدنية والسماح لهم بالمشاركة في عملية المصالحة الوطنية؛

٦ - تحث حكومة ميانمار على الدخول، في أقرب وقت ممكن، في حوار سياسي موضوعي مع أونغ سان سو كي وغيرها من الزعماء السياسيين، بمن فيهم ممثلو الجماعات العرقية، وذلك كأفضل سبيل لتعزيز المصالحة الوطنية وإقرار الديمقراطية بالكامل وفي وقت مبكر؛

٧ - ترحب بالمباحثات التي جرت بين حكومة ميانمار والأمين العام، وتشجع كذلك حكومة ميانمار على مواصلة التعاون بالكامل مع الأمين العام؛

٨ - تحث مرة أخرى حكومة ميانمار على القيام، وفقا للتأكيدات التي قدمتها في مناسبات مختلفة، باتخاذ جميع الخطوات اللازمة في سبيل إقرار الديمقراطية، بما يتفق مع إرادة الشعب على النحو المعبر عنه في الانتخابات الديمقراطية التي أجريت في عام ١٩٩٠، وكفالة ممارسة الأحزاب السياسية لأنشطتها بحرية؛

٩ - تعرب عن قلقها من أن الذين انتخبوا حسب الأصول في عام ١٩٩٠ لا يزالون يستبعدون من الاشتراك في اجتماعات المؤتمر الوطني الذي أنشئ لإعداد العناصر الأساسية لوضع دستور جديد، وأن أحد أهداف المؤتمر الوطني هو الإبقاء على مشاركة القوات المسلحة بدور قيادي في الحياة السياسية المقبلة للدولة، كما تلاحظ مع القلق أن إجراءات عمل المؤتمر الوطني لا تسمح لممثلي الشعب المنتخبين بالإعراب عن آرائهم بحرية؛

١٠ - تحث بقوة حكومة ميانمار على اتخاذ كل التدابير المناسبة لتمكين جميع المواطنين من المشاركة بحرية في العملية السياسية وفقا لمبادئ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والتعجيل بعملية التحول نحو الديمقراطية، ولا سيما من خلال نقل السلطة إلى ممثلين منتخبين بالطرق الديمقراطية؛

١١ - تحث أيضا بقوة حكومة ميانمار على أن تكفل الاحترام الكامل لحقوق الإنسان والحريات الأساسية، بما في ذلك حرية التعبير والاجتماع، وحماية حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات عرقية ودينية، وأن تضع حدا لانتهاكات الحق في الحياة وسلامة الإنسان، ولممارسات التعذيب، وامتهان النساء، وأعمال السخرة، وعمليات النقل الإجباري، وحالات الاختفاء القسري، والإعدام بإجراءات موجزة؛

١٢ - تناشد حكومة ميانمار أن تنظر في أن تصبح طرفا في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(٧)</sup>، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية<sup>(٨)</sup>، وفي اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>(٩)</sup>؛

١٣ - تحث حكومة ميانمار على أن تفي بالتزاماتها كدولة طرف في الاتفاقية المتعلقة بالسخرة لعام ١٩٣٠ (رقم ٢٩) واتفاقية عام ١٩٤٨ المتعلقة بالحرية النقابية وحماية حق التنظيم النقابي (رقم ٨٧) لمنظمة العمل الدولية؛

١٤ - تؤكد أهمية أن تولى حكومة ميانمار اهتماما خاصا للأوضاع في سجون البلد وأن تسمح للجنة الصليب الأحمر الدولية بالاتصال بالسجناء بحرية وفي إطار من السرية؛

١٥ - تطلب إلى حكومة ميانمار أن تحترم على الوجه الكامل الالتزامات المترتبة عليها بموجب اتفاقيات جنيف المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩<sup>(٩)</sup>، وأن تستفيد من الخدمات التي يمكن أن تتيحها الهيئات الإنسانية المحايدة؛

١٦ - تعرب عن شديد قلقها للهجمات التي شنها جنود جيش ميانمار على أقوام الكارين والكارينيس مما أدى إلى تدفق موجات جديدة من اللاجئين إلى بلد مجاور؛

١٧ - ترحب بوقف الأعمال العدائية في أعقاب إبرام اتفاقات وقف إطلاق النار بين حكومة ميانمار وعدة فئات عرقية؛

١٨ - تشجع حكومة ميانمار على تهيئة الظروف اللازمة التي تكفل إنهاء تدفق موجات اللاجئين إلى البلدان المجاورة وتهيئة الظروف المؤدية إلى عودتهم الطوعية إلى وطنهم واندماجهم الكامل فيه من جديد في ظروف تتوفر لهم فيها السلامة والكرامة؛

١٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يواصل مناقشاته مع حكومة ميانمار من أجل المساعدة فيما تبذله من جهود لتحقيق المصالحة الوطنية، وفي تنفيذ هذا القرار وأن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والخمسين وإلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والخمسين؛

---

(٧) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د - ٢١)، المرفق.

(٨) القرار ٤٦/٣٩، المرفق.

(٩) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٧٥، الأرقام ٩٧٠ إلى ٩٧٣.

٢٠ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الحادية والخمسين.

الجلسة العامة ٩٩

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥